[577] 95 - باب استحباب زيارة قبور النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام من بعد وكيفيتها في التقية وغيرها (19852) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده، عن ابن أبي عمير، عن هشام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا بعدت بأحدكم الشقة ونأت به الدار فليصعد أعلى منزله فليصل ركعتين، وليؤم بالسلام إلى قبورنا فإن ذلك يصل إلينا. (19853) 2 - وبإسناده عن يونس بن ظبيان عن الصادق (عليه السلام) قال: إذا أتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين ثم أئت القبر وقل: (صلى الله عليه يا أبا عبد الله صلى الله عليك يا أبا عبد الله صلى الله عليك يا أبا عبد الله) وقد تمت زيارتك هذه في حال التقية. (19854) 3 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبى عمير، عمن رواه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا بعدت بأحدكم الشقة ونأت به الدار فليعل على منزله وليصل ركعتين، وليؤم بالسلام إلى قبورنا فإن ذلك يصل إلينا ولتسلم (1) على الائمة عليهم السلام من بعيد كما تسلم عليهم من قريب، غير أنك لا يصح أن تقول: أتيتك زائرا، بل تقول موضعه: قصدتك (2) بقلبي زائرا إذ عجزت عن

_____ الباب 95 فيه 5 أحاديث 1 - الفقيه 2: 361 / 1617 2 - الفقيه 2: 361 / 1616. 3 - التهذيب 6: 103 / 179. (1) في المصدر: وتسلم. (2) في المصدر: قصدت. (*) _____